

3303 - حكم طبخ المسلم لحم الخنزير لغير المسلمين - نور على

الдорب

عبدالعزيز بن باز

يقول اعمل طباخا لدى شركة اجنبية واقوم بطهي لحم الخنزير رغم يقيني بحرمتة. علما باني لا اذوقه ولا اقدمه للعمال المسلمين هل على اثم من طبخه وتقديمه للجانب نعم نعم - [00:00:00](#)

ليس لك ذلك الله يقول سبحانه وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان فطبع الخنزير وتقديمه للضيوف هؤلاء من استعملك في هذا الشيء منكر ومساعدة على منكر لأن الله حرم عليهم الخنزير - [00:00:23](#)

كما حرم على المسلمين فليس لك ان تعينهم على ما حرم الله كما انك ليس لك ان تعينهم على الشرك وعبادة عيسى عليه الصلاة والسلام وليس لك ان تعينهم على شرب الخمر - [00:00:46](#)

ولا غير هذا من المعااصي فهكذا طبخ الخنزير وتقديمه لهم او ينبعون منه منكر الواجب عليك الحذر من ذلك والاستقالة والبعد عنهم اذا كنت صادقا في اسلامك نسأل الله لنا ولك الهدایة اللهم امين - [00:01:00](#)